

Distr.: Limited
28 June 2016
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثانية والثلاثون

البند ٣ من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

إكوادور، أنغولا*، بالاو*، بيرو*، السلفادور، السودان*، هايتي*، هندوراس*: مشروع قرار

٣٢/... تأثير عمليات نقل الأسلحة على حقوق الإنسان

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بميثاق الأمم المتحدة وبالإعلان العالمي لحقوق الإنسان،

وإذ يؤكد من جديد أن لكل فرد الحق في الحياة والحرية والأمن على شخصه، وأن من حقه التمتع بنظام اجتماعي ودولي يمكن أن يتحقق فيه الأعمال الكاملة للحقوق والحريات المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان،

وإذ يشير إلى حق الدول في الدفاع الشرعي عن أنفسها وإلى واجبها فيما يتعلق بتعزيز وحماية حقوق مواطنيها الإنسانية،

وإذ يشير كذلك إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، واتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، واتفاقيات جنيف المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩، وبروتوكولها الإضافيين المؤرخين ٨ حزيران/يونيه ١٩٧٧، وغير ذلك من صكوك القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، وإعلان وبرنامج عمل فيينا،

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

GE.16-10855(A)



* 1 6 1 0 8 5 5 *



الرجاء إعادة الاستعمال

وإذ يشير أيضاً إلى قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ الصادر في ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦،
وإلى قرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥ و ٢/٥ ومقرره ١٠١/٥ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧،
وقراره ٢١/١٦ المؤرخ ٢٥ آذار/مارس ٢٠١١،

وإذ يشير إلى قراره ٣٥/٢٤ المؤرخ ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣،

وإذ يشير، بوجه خاص، إلى أن لمجلس حقوق الإنسان ولاية تشمل أموراً منها
الاضطلاع بدور منتدى للحوار بشأن القضايا المواضيعية المتعلقة بحقوق الإنسان كافة،

وإذ يسلم بأن هناك الملايين من البشر في مختلف أنحاء العالم ممن تؤثر فيهم
الانتهاكات والتجاوزات الخطيرة لحقوق الإنسان التي ارتكبت أو التي يسترها الاستخدام
اللامسؤول للأسلحة،

وإذ يسلم كذلك بأن قانون حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني عنصران
متكاملان ويعزز أحدهما الآخر،

وإذ يشير إلى المبادئ والأحكام المتعلقة بالقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي
الإنسانيين، وإلى التشجيع على اتخاذ إجراءات مسؤولة من جانب الدول، على النحو الوارد في
معاهدة تجارة الأسلحة التي اعتمدها الجمعية العامة في ٢ نيسان/أبريل ٢٠١٣^(١) والتي دخلت
حيز النفاذ في ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، وكذلك في الصكوك الأخرى ذات الصلة،

وإذ يؤكد من جديد أنه ينبغي بذل كل الجهود لضمان وقف جميع الانتهاكات
والتجاوزات والاحترام الكامل للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني في
النزاعات المسلحة وعند استتباب السلم،

وإذ يضع في اعتباره اعتماد الجمعية العامة لخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠^(٢)، بما
في ذلك الغاية ١٦-٤ من أهداف التنمية المستدامة، للحد من تدفقات الأسلحة غير
المشروعة،

١- يعرب عن بالغ قلقه من أن عمليات نقل الأسلحة، ولا سيما الأسلحة غير
المشروعة أو تلك التي لا تخضع لتنظيم، قد تقوّض بصورة خطيرة حقوق الأفراد الإنسانية
ولا سيما حقوق النساء والأطفال وكبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة وغيرهم من الفئات
الضعيفة؛

٢- يلاحظ بجزع أن عمليات نقل الأسلحة هذه يمكن أن تحدث تأثيراً سلبياً
خطيراً في حقوق النساء والفتيات الإنسانية ممن قد يتأثرن بشكل غير متناسب نتيجة لتوافر

(١) قرار الجمعية العامة ٢٣٤/٦٧ بء.

(٢) قرار الجمعية العامة ١/٧٠.

تلك الأسلحة على نطاق واسع، لأن ذلك قد يزيد من مخاطر ممارسة العنف الجنسي والعنف الجنساني والعنف ضد الأطفال؛

٣- يبحث الدول كافة على الامتناع عن نقل الأسلحة عندما ترى، وفقاً للإجراءات المنطبقة على الصعيد الوطني والالتزامات والمعايير الدولية، أن هذه الأسلحة يمتثل بدرجة كافية أن تستخدم في ارتكاب أو تيسير ارتكاب انتهاكات أو تجاوزات خطيرة للقانون الدولي لحقوق الإنسان أو القانون الدولي الإنساني؛

٤- يطلب إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تعد تقريراً، بالتشاور مع الدول ووكالات الأمم المتحدة والجهات المعنية الأخرى، عن تأثير عمليات نقل الأسلحة على التمتع بحقوق الإنسان، وأن تقدمه إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الخامسة والثلاثين، وذلك من أجل تزويد الدول والجهات المعنية الأخرى بعناصر تمكنها من تقييم العلاقة بين عمليات نقل الأسلحة وبين قانون حقوق الإنسان والتي قد تسترشد بها من أجل تعزيز الجهود المبذولة الرامية إلى توفير حماية فعالة لحقوق الإنسان؛

٥- يدعو جميع الإجراءات الخاصة ذات الصلة، ولجان التحقيق وهيئات معاهدات حقوق الإنسان أن تضع هذا القرار في اعتبارها، في إطار ولاية كل منها؛

٦- يقرر أن يبقى المسألة قيد نظره.